

الفصول العشرة

[74] شئ ظاهر، لم يكن في أوقات آباءه عليهم السلام، فيدعونه (1) من ستر الادهم إلى ما دعاه إليه، وهو: أن ملوك الزمان إذ ذاك كانوا يعرفون من رأي الائمة عليهم السلام التقية، وتحريم الخروج بالسيف على الولاة، وعيب من فعل ذلك من بني عمهم ولومهم عليه، وأنه لا يجوز عندهم تجريد السيف حتى: تركد الشمس عند زوال، ويسمع نداء من السماء باسم رجل بعينه، ويخسف بالبيداء، ويقوم آخر ائمة الحق بالسيف ليزيل (2) دولة الباطل. وكانوا (3) لا يكبرون بوجود من يوجد منهم، ولا بظهور شخصه، ولا بدعوة (4) من يدعو إلى إمام، لآمانهم مع ذلك من فتق (5) يكون عليهم به، ولا اعتقادهم (6) قلة عدد من يصغي إليهم في دعوى الامامة لهم، أو يصدقهم فيما يخبرون به من منتظر يكون لهم. فلما جاز وقت وجود المترقب لذلك، المخوف منه القيام بالسيف، ووجدنا الشيعة الامامية مطبقة على تحقيق أمره وتعيينه (7) والاشارة إليه دون غيره، بعثهم ذلك على طلبه وسفك دمه، ولتزول (8) الشبهة في التعلق به، ويحصل الامان في الفتنة بالاشارة إليه والدعوة الى نصرته.

_____ (1) ط: فيدعوهم. (2) ل: فيزيل خ ل. (3) ر:

فكانوا. (4) ل. ر. ع. س: ولا يدعوهم، والمثبت من ط. (5) قال الجوهري: والفتق: شق عصا الجماعة ووقوع الحرب بينهم. الصحاح، 4 / 1539، فتق. (6) ل. ر. ع: والاعتقاد هم. (7) ل: وتعيينه. (8) ط: لتزول. _____